

Distr.: Limited  
9 December 2004  
Arabic  
Original: English

## الجمعية العامة



الدورة التاسعة والخمسون  
اللجنة الثانية  
البند ٨٥ من جدول الأعمال  
التنمية المستدامة

مشروع قرار مقدم من نائب رئيس اللجنة، السيد إيوا أنزورج (بولندا) استناداً إلى  
مشاورات غير رسمية أجريت بشأن مشروع القرار A/C.2/59/L.16

تقرير مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة عن دورته الاستثنائية الثامنة

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ٢٩٩٧ (د-٢٧) المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٢،  
و ٢٤٢/٥٣ المؤرخ ٢٨ تموز/يوليه ١٩٩٩ و ١٩٣/٥٦ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر  
٢٠٠١ و ٢٥١/٥٧ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢ و ٢٠٩/٥٨ المؤرخ  
٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣،

وإذ تأخذ في الحسبان جدول أعمال القرن ٢١<sup>(١)</sup> وخطة التنفيذ الصادرة عن مؤتمر  
القمة العالمي للتنمية المستدامة ("خطة جوهانسبرغ للتنفيذ")<sup>(٢)</sup>،

وإذ تعيد تأكيد دور برنامج الأمم المتحدة للبيئة بوصفه الهيئة الرئيسية في مجال  
البيئة ضمن منظومة الأمم المتحدة، التي ينبغي أن تراعي، في نطاق ولايتها، احتياجات

(١) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، ريو دي جانيرو، ٣-١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٢ (منشورات  
الأمم المتحدة، رقم المبيع A.93.I.8 والتصويبان)، المجلد الأول: القرارات التي اتخذها المؤتمر، القرار ١، المرفق  
الثاني.

(٢) تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، جوهانسبرغ، جنوب أفريقيا، ٢٦ آب/أغسطس-٤ أيلول/سبتمبر  
٢٠٠٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.03.II.A.1 والتصويب)، الفصل الأول، القرار ٢، المرفق.

التنمية المستدامة لدى البلدان النامية، فضلا عن البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية،

وإذ تشير أيضا إلى أحكام خطة جوهانسبرج للتنفيذ بأن تنفذ نتائج المقرر المتعلق بالإدارة البيئية الدولية، الذي اتخذته مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة في دورته الاستثنائية السابعة تنفيذًا كاملاً،

وإذ تكرر التأكيد على الحاجة إلى كفالة أن يظل بناء القدرات والدعم التكنولوجي للبلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية في الميادين المتصلة بالبيئة عنصرين هامين من عناصر عمل برنامج الأمم المتحدة للبيئة، وإذ تنوّه، في هذا الصدد، بالأعمال المتواصلة التي يقوم بها الفريق العامل الحكومي الدولي الرفيع المستوى المفتوح باب العضوية لإعداد خطة استراتيجية حكومية دولية لتقديم الدعم التكنولوجي وبناء القدرات،

وإذ تشير إلى قراراتها ٢٥١/٥٧ و ٢٠٩/٥٨، اللذين شجعت بموجبهما الدول الأعضاء ومجلس الإدارة والمهينات ذات الصلة التابعة لمنظومة الأمم المتحدة على تقديم تعليقاتها في الوقت المناسب بشأن المسألة المهمة والمعقدة في الوقت ذاته، المتعلقة بإنشاء عضوية علمية لمجلس الإدارة/المنتدى الوزاري العالمي للبيئة، على أن تشمل هذه التعليقات الآثار المترتبة على ذلك من النواحي القانونية والسياسية والمؤسسية والمالية وعلى نطاق المنظومة، وذلك للمساهمة في تقرير الأمين العام المقرر تقديمه إلى الجمعية العامة لتنظر فيه قبل دورتها الستين،

١ - تحيط علما بتقرير مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة عن دورته الاستثنائية الثامنة، وبالمقررات الواردة فيه<sup>(٣)</sup>؛

٢ - تحيط علما أيضا بتقرير الأمين العام المقدم عملاً بقراراتها ٢٥١/٥٧ و ٢٠٩/٥٨<sup>(٤)</sup>؛

٣ - تلاحظ أن مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة ناقش في دورته الاستثنائية الثامنة جميع العناصر والتوصيات المتعلقة بالإدارة البيئية الدولية، كما وردت في المقرر SS.VII/I، لمجلس الإدارة، وتحيط علما بمواصلة المجلس مناقشتها في دورته الثالثة والعشرين؛

٤ - تشدد على الحاجة إلى أن يواصل مجلس الأمم المتحدة للبيئة، ضمن ولايته، المساهمة في برامج التنمية المستدامة، وفي تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ وخطة جوهانسبرج

(٣) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة التاسعة والخمسون، الملحق رقم ٢٥ (A/59/25)، المرفق الأول.

(٤) A/59/262.

للتنفيذ على جميع المستويات، وفي أعمال لجنة التنمية المستدامة، مراعيًا في ذلك ولاية لجنة التنمية المستدامة؛

٥ - **تهيب** بجميع البلدان أن تواصل المشاركة في المفاوضات الرامية إلى وضع خطة استراتيجية حكومية دولية لتقديم الدعم التكنولوجي وبناء القدرات، لكي يتسنى أن تُعتمد، في الدورة الثالثة والعشرين لمجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة، المقرر عقدها في شباط/فبراير ٢٠٠٥؛

٦ - **تلاحظ** الاختلافات في الآراء التي أعرب عنها حتى الآن بشأن المسألة المهمة والمعقدة في الوقت ذاته، المتعلقة بإنشاء عضوية علمية لمجلس الإدارة/المنتدى الوزاري العالمي للبيئة، وتحيط علما أيضا بنظر مجلس الإدارة/المنتدى في مسألة العضوية العالمية في دورته الثالثة والعشرين المقبلة، وتشجع الدول الأعضاء التي لم تقدم بعد تعليقاتها إلى الأمانة العامة بشأن تلك المسألة، وكذلك مجلس الإدارة والهيئات ذات الصلة في منظومة الأمم المتحدة، أن تفعل ذلك في الوقت المناسب، وأن تشمل التعليقات ما يترتب على ذلك من آثار قانونية وسياسية ومؤسسية ومالية، وآثار على نطاق المنظومة، إسهاما منها في تقرير الأمين العام، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً يتضمن تلك الآراء إلى الجمعية العامة لتنظر فيها في دورتها الحادية والستين؛

٧ - **تؤكد الحاجة** إلى مواصلة تعزيز التنسيق والتعاون فيما بين مؤسسات الأمم المتحدة ذات الصلة في مجال تعزيز البعد البيئي للتنمية المستدامة، وتعرب في هذا الصدد، عن ترحيبها بمشاركة برنامج الأمم المتحدة للبيئة المستمرة في مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية؛

٨ - **تهيب** ببرنامج الأمم المتحدة للبيئة أن يواصل إسهامه، في نطاق ولايته، وبوصفه عضواً في فرقة العمل المشتركة بين الوكالات، في الأعمال التحضيرية للاجتماع الدولي لاستعراض تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية، المقرر عقده في موريشيوس، في الفترة من ١٠ إلى ١٤ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥<sup>(٥)</sup>؛

٩ - **تحيط علماً** بقرار مجلس الإدارة أن يناقش في دورته الثالثة والعشرين القضايا المتصلة بإدارة النفايات المنزلية والصناعية والخطرة، بخاصة ما يتعلق منها ببناء القدرات ونقل التكنولوجيا، وأن ينظر، في ذلك السياق، في سبل مبتكرة لتعبئة موارد مالية من جميع المصادر الملائمة، لدعم ما تبذله البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية من جهود في هذا المجال؛

(٥) القرار ٥٧/٢٦٢.

١٠ - **تخطط علماً أيضاً** بقرار مجلس الإدارة أن يستعرض في دورته الثالثة والعشرين تنفيذ النتائج والتوصيات الواردة في تقرير المشاورة الحكومية الدولية المتعلقة بتوطيد القاعدة العلمية لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة؛

١١ - **تكرر التأكيد** على ضرورة تأمين موارد مالية كافية على أساس ثابت ويمكن التنبؤ به لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، وتؤكد، وفقاً لقرار الجمعية العامة ٢٩٩٧ (د-٢٧)، الحاجة إلى النظر في أن تنعكس جميع التكاليف الإدارية والتنظيمية للبرنامج انعكاساً كافياً في سياق الميزانية العادية للأمم المتحدة؛

١٢ - **ترحب** بالتقدم المحرز في تنفيذ الفرع الثالث باء من المقرر SS. VII/I لمجلس الإدارة المتعلق بتعزيز دور برنامج الأمم المتحدة للبيئة ووضع المالى، بما في ذلك توسيع قاعدة المانحين إلى حد بعيد وتحقيق زيادة كبيرة في إجمالي التبرعات المقدمة لصندوق البيئة، وتخطط علماً، في هذا الصدد، بأن مجلس الإدارة سيقوم في دورته الثالثة والعشرين باستعراض تنفيذ الفرع الثالث باء من مقرره SS. VII/I؛

١٣ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يواصل استعراض احتياجات برنامج الأمم المتحدة للبيئة ومكتب الأمم المتحدة في نيروبي من الموارد، وذلك لإتاحة تقديم الخدمات اللازمة بطريقة فعالة إلى برنامج البيئة وسائر أجهزة الأمم المتحدة ومنظماتها في نيروبي.